

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١١٧ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/٥/١٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ المعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٤ في شأن اعتماد النموذج النمطي للهيكل

التنظيمي وجداول التوصيف والتقييم للغرف التجارية (المستوى الثاني) :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن رفع مستوى الغرفة التجارية

لمحافظة دمياط من المستوى الثاني إلى المستوى الأول :

وعلى قرار مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة دمياط بجلستيه المنعقدتين

في ٢٤/١٢/٢٠٠٢ ، ١٥/٤/٢٠٠٣ ، بالموافقة على تطبيق الهيكل التنظيمي الجديد

(المستوى الأول) على الغرفة والسوق التابع لها :

وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الداخلية المؤرخة ٢٠٠٣/٥/١٢ :

قرار:

مادة ١ - تطبيق الهيكل التنظيمي المرفق للمستوى الأول على الغرفة التجارية لمحافظة دمياط والسوق التابع لها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر